

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

أمر عدد 794 لسنة 2023 مؤرخ في 27 ديسمبر 2023
يتعلق بإحداث مؤسسة تعليم عال وبحت.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وآخرها المرسوم عدد
21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون
المالية لسنة 2022 وخاصة الفصل 15 منه،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي، وعلى جميع النصوص التي تمتته وأخرها القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 2 ماي 2017، وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة العمومية ومشمولات أنظراها،

وعلى الأمر عدد 2578 لسنة 1994 المؤرخ في 19 ديسمبر 1994 المتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وأخرها الأمر الحكومي عدد 349 لسنة 2016 المؤرخ في 8 مارس 2016،

وعلى الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وأخرها الأمر الحكومي عدد 827 لسنة 2017 المؤرخ في 28 جويلية 2017،

وعلى الأمر عدد 2876 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008 المتعلق بتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 615 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أفريل 2010،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 631 لسنة 2022 المؤرخ في 14 جويلية 2022 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط الحصول على الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك في نظام "أمد"،

وعلى الأمر عدد 5 لسنة 2023 المؤرخ في 12 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 2023 المؤرخ في 30 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 51 لسنة 2023 المؤرخ في 30 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 112 لسنة 2023 المؤرخ في 7 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 268 لسنة 2023 المؤرخ في 17 مارس 2023 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبإقتراح من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الصحة،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تحدث مؤسسة التعليم العالي والبحث ذات الصبغة الإدارية التالية :

"المدرسة العليا لعلوم وتقنيات الصحة بقفصة".

توضع هذه المؤسسة تحت إشراف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الصحة وتخضع إلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 ديسمبر 2023.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد

التأشير

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

وزير التعليم العالي والبحث
العلمي

منصف بوكثير

وزير الصحة

علي مرابط

وزيرة المالية

سهام البوغديري نمصية